

قرار لمجلس المنافسة عدد 5/ق/2024 صادر في 6 رجب 1445 (18 يناير 2024) المتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Cultures de France SAS»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 6 رجب 1445 (18 يناير 2024) ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 192/ع.ت.إ. 2023 بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1445 (29 نوفمبر 2023)، والمتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Cultures de France SAS»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 2023/0209 بتاريخ 16 من جمادى الأولى 1445 (30 نوفمبر 2023) والقاضي بتعيين السيدة حنان التوزاني مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 23 من جمادى الأولى 1445 (7 ديسمبر 2023) والذي يمنح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 24 من جمادى الأولى 1445 (8 ديسمبر 2023) ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ فاتح جمادى الآخرة 1445 (15 ديسمبر 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة بتاريخ 21 من جمادى الآخرة 1445 (4 يناير 2024) وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 6 رجب 1445 (18 يناير 2024) ؛

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإن عملية التركيز السالفة الذكر كانت موضوع عقد شراء مبرم بين الأطراف بتاريخ 29 نوفمبر 2023، ينص على تولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Cultures de France SAS»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيتمكن المجموعة المقتنية من مواكبة وتسريع تطور شركة «Cultures de France SAS»، لا سيما على مستوى السوق الفرنسية. كما سيتمكن هذه العملية مجموعة Dislog من تعزيز حضورها دوليا ومن تقوية وتعزيز قطاع صناعة الأغذية بالمجموعة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات والموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن السوقين المرجعيين المعنيين بهذه العملية هما :

- سوق إنتاج صلصات الطماطم ؛

- سوق توزيع صلصات الطماطم ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، فإن السوقين المرجعيين المعنيين هما ذاتا بعد وطني، بالنظر إلى طبيعة وخصائص العرض والطلب في السوقين المعنيين ؛

وحيث إنه حسب التحليل التنافسي والاقتصادي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة، واستنادا على الوثائق التي وفرتها الجهة المبلغة، فإن العملية موضوع التبليغ لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية، نظرا لكون الشركة المستهدفة ليس لها تواجد قانوني مباشر أو غير مباشر ورقم المعاملات المحقق في المغرب يبقى ضئيلا. وبذلك فإن بنية السوقين المعنيين ستظل دون تغيير لعدم وجود تراكم في حصص سوق طرفي العملية، ولن تساهم في خلق أو تعزيز وضع مهيمن لكون الشركة المقتنية «Dislog Group SA» لا تنشط على مستوى سوق إنتاج صلصات الطماطم، وتبقى حصتها من السوق ضعيفة على مستوى سوق توزيع صلصات الطماطم حيث تتراوح نسبتها ما بين [5-0] % من هذه السوق على الصعيد الوطني، مع تواجد العديد من المنافسين، وبالتالي فإن هذه العملية لن يكون لها تأثير على الوضعية التنافسية داخلها ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Cultures de France SAS»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأس مالها وحقوق التصويت المرتبطة بها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطين من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت المعنية بالعملية وكذا سقف رقم المعاملات المنجز بالمغرب بشكل منفرد من لدن واحدة على الأقل من المنشآت، المحددين وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : شركة «Dislog Group SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، تأسست سنة 2005 ومسجلة بالمحكمة التجارية لمدينة الدار البيضاء تحت رقم 403199، وهي فرع للمجموعة القابضة «H&S Invest Holding»، وتنشط شركة «Dislog Group SA» من خلال فروعها في المجالات التالية :

• إنتاج وتسويق المنتجات الصيدلانية ومستحضرات التجميل من خلال فروعها شركة «Kosmo Pharm SA» وشركة «Dislog Santé» وشركة «Steripharma SA» وشركة «Somapharma SARLAU»، وشركة «Africare» ؛

• الإنتاج والتوزيع بالجملة لمنتجات النظافة والتنظيف من خلال فرعها «Hygienic Modern Industries» ؛

• الإنتاج والتوزيع بالجملة للمنتجات الغذائية في مجال البسكويت والحلويات والحساء والصلصات من خلال فروعها : شركة «Edita Maroc» وشركة «Carré Suisse» وشركة «Cultures de France SAS» وشركة «GB Distribution SARL» وشركة «Taste Distribution SASU» ؛

• التوزيع والخدمات اللوجستية من خلال فروعها شركة «Comptoir Services» للنقل البري للبضائع وشركة «Research & Quality Consulting» التي تنشط في تقديم خدمات دراسة السوق والتسويق ؛

- **الجهة المستهدفة** : شركة «Cultures de France SAS» وهي شركة أسهم مبدسة خاضعة للقانون الفرنسي، تأسست عام 2021 ومسجلة بالسجل التجاري أفينيون، فرنسا، تحت عدد 839 907 904. وتنشط الشركة بالأساس على مستوى السوق الفرنسي في مجال حفظ وتحويل وتحضير منتجات الخضار والفواكه ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الجهة المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية المعنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 192/ع.ت.إ/2023 بتاريخ 15 من جمادى الأولى 1445 (29 نوفمبر 2023) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Dislog Group SA» المراقبة الحصرية المباشرة لشركة «Cultures de France SAS»، عبر اقتناء نسبة 49% المتبقية من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة بتاريخ 6 رجب 1445 (18 يناير 2024)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة شيماء عبو، والسادة: عادل بوكبير، عبد العزيز الطالبي، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

عادل بوكبير.

حسن أبو عبد المجيد.

شيماء عبو.

عبد العزيز الطالبي.